

النشرة اليومية

العدد ٢ في ٣ / ١ / ٢٠٢٤ / السادس والستون

الشركات المساهمة

الشركات المحدودة

فروع الشركات الاجنبية

الشركات العامة

شركات المشروع الفردي

الشركات التضامنية

محتويات العدد ٢ في ٢٠٢٤/١/٣

١. قرار تصفية شركة الاوائل للالبان والمثلجات والعصائر المحدودة.
٢. قرار تعديل عقد شركة مجموعة المجرة للمقاولات العامة المحدودة.
٣. قرار تعديل عقد شركة الميعاد للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة .
٤. قرار تعديل بيان شركة فلك السماء للتجارة والمقاولات العامة والاعمال الكهربائية / محدودة المسؤولية
٥. قرار تعديل شركة هيبه السلطان لتقشير وتحميص وتعبئة المكسرات / محدودة المسؤولية
٦. قرار تعديل بيان شركة الوسط للتوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة .
٧. قرار تعديل بيان شركة الاشر للمقاولات العامة /محدودة المسؤولية .
٨. قرار زيادة رأس مال شركة ناسماني ثاوي للتجارة العامة واستيراد المواد الزراعية والعلف الحيوانات الحية والمواد الغذائية /محدودة المسؤولية .
٩. قرار تعديل بيان شركة عقيل علي حسين خليفة للتجارة العامة وتجارة المواد الكهربائية / مشروع فردي
١٠. قرار تسجيل فرع شركة البيتاغاس للبتروول والطاقة المساهمة / المؤسسة في دولة تركيا /اجنبية
١١. قرار زيادة رأس مال شركة بغداد اليوم لانتاج وبيع المواد الاولية الداخلة في صناعة الصابون والمنظفات والتجارة العامة ومستحضرات التجميل وتسويق المواد الغذائية /محدودة المسؤولية .
١٢. قرار زيادة رأس مال شركة نقاء الكلمات للتجارة العامة والالكترونيات /محدودة المسؤولية
١٣. قرار زيادة رأس مال شركة ولاة الخير للتجارة العامة /محدودة المسؤولية .
١٤. قرار تعديل بيان شركة الباقية للتجارة والمقاولات العامة / محدودة المسؤولية
١٥. قرار زيادة رأس مال شركة الق الحرير للتجارة العامة والتسويق الالكتروني /محدودة المسؤولية .
١٦. قرار زيادة رأس مال شركة جود المسك للتجارة العامة /محدودة المسؤولية .
١٧. قرار زيادة رأس مال شركة مركز السجاد الشرقي للتجارة العامة /محدودة المسؤولية
١٨. قرار زيادة رأس مال شركة درة النجف لصناعة الاسفلت المؤكسد المحدودة .
١٩. قرار تعديل عقد تأسيس شركة ارض الشروق لانتاج المواد الغذائية
٢٠. عقد تأسيس شركة الشراء للصرافة /مساهمة خاصة

٢١. قرار تعديل عقد تأسيس شركة البنيان الامثل للاستثمارات والتطوير والتسويق العقاري والخدمات العامة /محدودة المسؤولية
٢٢. قرار تأسيس شركة غزل الشمس للتجارة العامة /محدودة المسؤولية
٢٣. قرار تأسيس شركة المشرق للاستثمار والتطوير العقاري /محدودة المسؤولية
٢٤. قرار تأسيس شركة ارض المعمار للتجارة العامة والصناعات البلاستيكية و الصناعات الكهربائية /محدودة المسؤولية
٢٥. قرار تأسيس شركة العلاج النقي لصناعة الادوية والمستلزمات الطبية /محدودة المسؤولية
٢٦. قرار تأسيس شركة المراسيم العالمية لتنظيم واقامة المهرجانات والمعارض والمؤتمرات /محدودة المسؤولية
٢٧. قرار تأسيس شركة وادي الرافدين لتجارة الذهب والسبائك والمجوهرات /محدودة المسؤولية
٢٨. قرار تأسيس شركة الفن المبتكر للتجاره العامة /محدودة المسؤولية



قرار تعديل عقد شركة محدودة

قدمت الينا شركة (مجموعة المجرة للمقاولات العامة المحدودة) قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/٥ والمتضمن نقل مقر الشركة وتعديل المادة الثانية من عقدها وذلك بنقل مركزها من محافظة بغداد الى محافظة البصرة ليصبح منطوق المادة الثانية كالآتي :-

المادة الثانية :- مقر الشركة / العراق / البصرة ولها الحق في فتح فروع داخل العراق وخارجه .

أني مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور اعلاه على أن يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب في بغداد في اليوم الثامن عشر من شهر جمادى الاخرة لسنة ١٤٤٥ هـ الموافق لليوم الحادي والثلاثين من شهر كانون الاول لسنة ٢٠٢٣ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٣/١٢/ ٢١

TDS



قرار تصفية شركة محدودة

قدمت شركة (الاولائل للالبان والمثلجات والعصائر المحدودة) قرارها المؤرخ في ٢٠٢٣/٨/١٤ والمتضمن وضع الشركة تحت التصفية وتعيين المحامي السيد (وليد حسين صبر) مصفياً للشركة .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور اعلاه على يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (١٦٠) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ /المعدل

كتب ببغداد في اليوم العشرين الثاني من شهر جمادى الاخر من شهر كانون الثاني لسنة ١٤٤٥ هـ الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١١/ <

TDS



١٢- القيام بأية أنشطة أو تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والأعمال المسموح لها القيام بها - أية أعمال تتعارض مع أحكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والأنظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة .

تعديل عقد التأسيس / لا يتم اجراء اي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة للبنك المركزي العراقي

أني مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر جمادي الاخر لسنة ١٤٤٥ هـ الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

TDS

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات

٢٠٢٤/١١



قرار تعديل عقد شركة محدودة

قدمت لنا شركة المعاهد للتوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية المحدودة قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١١/١٦ المتضمن :-

تعديل بيان تأسيس الشركة الى فئة (C) حسب تعليمات البنك المركزي العراقي

تعديل المادة ثالثا غرض الشركة وطبيعة العمل : المساهمة في دعم وإعلاء الاقتصاد الوطني من خلال خدمات التوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها .

ولها في سبيل تحقيق غرضها وهدفا مزاويل الأنشطة التالية :-

- ١- التوسط ببيع وشراء العملات الأجنبية على أن لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٢- القيام بالتحويل المالي الداخلي على أن يكون الحد الأعلى للتحويل لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد
- ٣- الدخول في نافذة بيع وشراء العملة الأجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- ٤- الحصول على وكالة منفذ (poc) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني .
- ٥- فتح حسابات بالعملات الأجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق .
- ٦- استيفاء العملات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ٧- الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف حصراً بما لا يزيد على ٥٠% من رأسمالها لغرض توفير السيولة لتنفيذ أغراض الشركة بعد استكمال موافقة البنك المركزي .
- ٨- حثك واستثمار الأموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة نصائي واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة التي تحل محلها .

TDS

المحظورات / يحظر على الشركة القيام بالاتي :-

- ١- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها بأي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاص بنقاط الحوالات الداخلية والخارجية .
- ٢- منح القروض للزبائن او غيرهم او اتي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
- ٣- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملية المحلية او الاجنبية .
- ٤- المضاربة غير المشروعة بالعملية الأجنبية بأي طريقة او وسيلة بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام باعمال من شأنها احداث تاثيرات سلبية في التعامل بالعملية العراقية او الأجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .
- ٥- اجراء عمليات الوساطة لبيع وشراء العملة الأجنبية على اساس الدفع الاجل .
- ٦- الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .
- ٧- التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونياً .
- ٨- قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كان نوعها مادية او عينية .
- ٩- القيام بنشاط التحويل الخارجي .
- ١٠- الاحتفاظ بأوليات واوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزبائنها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى مديرتها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .
- ١١- التعامل او التداول بالمسكوكات لذهبية والمعادن الثمينة .



قرار تعديل عقد شركة محدودة

قدمت الينا شركة (هيئة السلطان لتقشير وتحميص وتعبئة المكسرات محدودة المسؤولية) قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/٤ المتضمن نقل مقر الشركة وتعديل المادة الثانية من عقد وذلك بتقل مركزها من محافظة كربلاء الى محافظة بغداد ليصبح منطوق المادة الثانية كالاتي :-

المادة الثانية :- مقر الشركة / العراق / بغداد ولها الحق في فتح فروع داخل العراق وخارجه .

أني مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

TDS كتب في بغداد في اليوم العشرين الثاني من شهر جمادى الاخرة لسنة ١٤٤٥ هـ الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١/٤



قرار تعديل بيان شركة محدودة

قدمت الينا شركة فلك السماء للتجارة العامة والاعمال الكهربائية محدودة المسؤولية قرار مالك الاسهم المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/٢٥ المتضمن:-
تعديل المادة الاولى من بيان تأسيس الشركة بأضافة نشاط (المقاوالات العامة) ليصبح منطوقها كالاتي:-

اسم الشركة : فلك السماء للتجارة والمقاوالات العامة والاعمال الكهربائية محدودة المسؤولية .
تعديل المادة الثالثة من بيان التأسيس ليصبح منطوقها كالاتي: غرض الشركة وطبيعة العمل:-
المساهمة في استثمار رؤوس الأموال في مجال المقاوالات العامة الانشائية والكهربائية والميكانيكية وتشمل الاعمال المتعلقة بالبناء وتوسيع وهدم المباني بانواعها والطرق والجسور والسدود والخزانات ومشاريع الري والبزل والموائى واعمال الماء والمجاري وغيرها من الاعمال والمشاريع التي تتعلق بالمقاوالات الانشائية وتبليط الطرق والشوارع والاعمال الكهربائية على اختلاف انواعها والميكانيكية وتشمل الاعمال المتعلقة بنصب وتركيب المعدات والمكائن ومحطات توليد الكهرباء، وبدالات الهوائف واعمال التكييف على اختلاف انواعها والتاسيسات الكهربائية والصحية والمجازي والابراج والتركيبات المعدنية وغيرها من الاعمال التي تدخل ضمن دائرة هذا الاختصاص .

TDS أنسي مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب في بغداد في اليوم العشرين الثاني من شهر جمادى الاخرة لسنة ١٤٤٥ هـ الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١/٤



١٣- القيام بآية أنشطة أو تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والأعمال المسموح لها القيام بها آية أعمال تتعارض مع أحكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والانظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة -

تعديل عقد التأسيس / لا يتم اجراء اي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة للبنك المركزي العراقي

أي مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم العشرين الثاني من شهر جمادي الاخر لسنة ١٤٤٥ هـ الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات

دائرة تسجيل شركات وزارة تج ٢٠٢٤/١١



قرار تعديل بيان شركة محدودة

قدمت اليها شركة الوسط للوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية المحدودة قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/٢٣ المتضمن :-

تعديل بيان تأسيس الشركة الى فئة (C) حسب تعليمات البنك المركزي العراقي

تعديل المادة ثالثا غرض الشركة وطبيعة العمل : المساهمة في دعم وانماء الاقتصاد الوطني من خلال خدمات التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية وهما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها .

ولها في سبيل تحقيق نشاط مرادوة الأنشطة التالية :-

- 1- التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على ان لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- 2- القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد
- 3- الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- 4- الحصول على وكالة منفذ (poc) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني .
- 5- فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- 6- استيفاء العملات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- 7- الحصول على تسهيلات التتمانية من المصارف المجازة حصراً بما لا يزيد على ٥٠% من رأسمالها بغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصل موافقة البنك المركزي .
- 8- مملك واستئجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة بماتي) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة التي تحل محلها .

المحظورات / يحظر على الشركة القيام بالاتي :-

- 1- فتح حسابات لديها للمتعاملين معها بأي شكل من الاشكال عدا حسابات التسويات الخاص بنشاط الجولات الداخلية والخارجية .
- 2- منح القروض للزبائن او غيرهم او اي نوع من انواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
- 3- اصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع انواعها بالعملية المحلية او الاجنبية .
- 4- المضاربة غير المشروعة بالعملية الاجنبية بأي طريقة او وسيلة بما في ذلك اشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام باعمال من شأنها احداث تاثيرات سلبية في التعامل بالعملية العراقية او الاجنبية تؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .
- 5- اجراء عمليات الوساطة لبيع وشراء العملة الاجنبية على اساس الدفع بالاجل .
- 6- الحصول على تسهيلات التتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .
- 7- التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونياً .
- 8- قيام الشركة بحفظ الامانات ايا كان نوعها مادية او عينية .
- 9- القيام بنشاط التحويل الخارجي .
- 10- الاحتفاظ باوليات واوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لربائتها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .
- 11- التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .



(القرآن منهجنا)

قرار تعديل بيان تأسيس شركة المحدودة

قدمت شركة ناسماني ناوي للتجارة العامة واستيراد المواد الزراعية والعلف الحيوانات الحية والمواد الغذائية محدودة المسؤولية قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/٥ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٣٠٠٠٠٠٠٠) مليوني دينار السى (٤٠٢٠٠٠٠٠٠) اربعمائة ومليونى دينار وذلك باصدار اسهم جديدة مقدارها (٤٠٠٠٠٠٠٠٠) اربعمائة مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

تعديل المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٤٠٢٠٠٠٠٠٠٠) اربعمائة ومليوناً دينار مقسم الى (٤٠٢٠٠٠٠٠٠٠) اربعمائة ومليونى سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

الى مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم التاسع عشر من شهر جمادى الاخر لسنة ١٤٤٥ هـ
الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات

٢٠٢٤/١/٢



قرار تعديل بيان شركة محدودة

قدمت اينا شركة الاشر للمقاولات العامة محدودة المسؤولية قرار مالك الاسم المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/٢٥ المتضمن: -
تعديل المادة الاولى من بيان تأسيس الشركة بأضافة نشاط (الاستثمارات الصناعية والزراعية والعقارية) ليصبح منطوقها كالآتي: -

أسم الشركة : الاشر للمقاولات العامة والاستثمارات الصناعية والزراعية والعقارية محدودة المسؤولية
تعديل المادة الثالثة من بيان التأسيس ليصبح منطوقها كالآتي: غرض الشركة وطبيعة العمل: -
المساهمة في استثمار رؤوس الأموال في مجال الاستثمارات الصناعية من خلال تأهيل وتشغيل المعامل والمصانع وادامتها وصيانة المشاريع الصناعية والالات التي يتم تشغيلها وتأهيلها .
المساهمة في استثمار رؤوس الاموال في مجال الاستثمارات الزراعية واقامة كافة المشاريع الزراعية الكبرى او الصغرى في داخل وخارج البلد وزراعة كافة المنتجات الزراعية والحبوب وزراعة كافة الفواكه والخضراوات وتعبئتها وتغليفها وتطوير القطاع الزراعي وادخال احدث الطرق التكنولوجية في العالم الى البلد واستخدام منظومات الري والمرشات في مشاريعنا واقامة ونصب البيوت الزجاجية وايجاد البدائل وتطوير الانتاج الزراعي .

المساهمة في استثمار رؤوس الاموال في مجال الاستثمارات العقارية من خلال القيام بشراء الاراضي وتشييد الوحدات السكنية او التجارية وبيعها للمواطن بالنقد او بالتقسيط او عرضها للايجار والقيام بكافة الاعمال اللازمة لافراز الاراضي وتصحيح صنفها وجنسها وانشاء الدور والمباني والشقق عليها لغرض بيعها واستثمارها وذلك وفقاً للتصاميم الاساسية للمنطقة .

انسي مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور اعلاه على أن يتم نشره طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم العشرون الثاني من شهر جمادى الاخر لسنة ١٤٤٥ هـ
الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات

٢٠٢٤/١/٢

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade
Registrar of companies



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات

Foreign companies section
CD: 6424
Date: 26-12-2023

قسم الشركات الأجنبية
م.ال: ٦٤٢٤
التاريخ: ٢٠٢٣/١٢/٢٦

قرار تسجيل فرع شركة أجنبية

Registration Decision of a Foreign Company's Branch

استناداً لأحكام المادة (3-أولاً) من نظام فروع الشركات الأجنبية رقم (2) لسنة 2017 المعدل،
أني مسجل الشركات قررت الموافقة على تسجيل فرع في العراق لشركة:

البيناغاس للبتروول والطاقة المساهمة

ALPINAGAS PETROL ENERJI ANONIM SIRKETI

الموسسة في دولة تركيا

صدر في بغداد لليوم ٢٦ من شهر كانون الأول لسنة ٢٠٢٣ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٣/١٢/٢٦



Ministry Of Trade
Companies Registration Department



وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
قسم الشركات المحدودة

قرار تعديل بيان شركة/مشروع فردي

قدمت البينا شركة (عقيل علي حسين خليفة للتجارة العامة/مشروع فردي) قرار مالك الحصص المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/٤ والمتضمن
تعديل المادة الأولى/- من بيانها التأسيس ليصبح اسم الشركة :-
المادة الأولى/- اسم الشركة- (عقيل علي حسين خليفة للتجارة العامة وتجارة المواد الكهربائية/مشروع فردي)
تعديل المادة الثالثة:- وذلك بإضافة نشاط (تجارة المواد الكهربائية) وبذلك يكون منطوق المادة الثالثة كالآتي:-
المساهمة في استثمار رؤوس الأموال في مجال تجارة المواد الكهربائية ومزاولة كافة الاعمال التجارية من الاستيراد والتصدير للسلع والبضائع وفقاً لقانون التجارة رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ ومع مراعاة القرارات والتعليمات .
أني مسجل الشركات صادقت على القرار أعلاه على ان ينشر مع العقد المعدل طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .
كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر جمادى الثاني لسنة ١٤٤٥ هـ الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١٢



قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدمت شركة لقاء الكلمات للتجارة العامة والالكترونيات محدودة المسؤولية قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/١٢ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (١٠٠٠٠٠٠٠٠) عشرة ملايين دينار الى (٥٠٥٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة وخمسة ملايين دينار وذلك باصدار اسهم جديدة مقدارها (٤٩٥٠٠٠٠٠٠٠) اربعمائة وخمسة وتسعون مليون سهم ليصبح منظوقها كالآتي:

تعديل المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٥٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة وخمسة ملايين دينار مقسم الى (٥٠٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة وخمسة ملايين سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر جمادى الاخر لسنة ١٤٤٥هـ الموافق لليوم الثالث من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

دائرة تسجيل شركات وزارة تجارة

رشاد خلف هاشم

مسجل الشركات

٢٠٢٤/١/٢



قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدمت شركة بغداد اليوم لانتاج وبيع المواد الاولية الداخلة في صناعة الصابون والمنظفات والتجارة العامة ومستحضرات التجميل وتسويق المواد الغذائية محدودة المسؤولية قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/١٢ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (١٢٥٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار ومائتان وخمسون مليون دينار الى (١٧٤٩٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار وسبعمائة وتسعة واربعون مليون دينار وذلك باصدار اسهم جديدة مقدارها (٤٩٩٠٠٠٠٠٠٠٠) اربعمائة وتسعة وتسعون مليون سهم ليصبح منظوقها كالآتي:

تعديل المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (١٧٤٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار وسبعمائة وتسعة واربعون مليون دينار مقسم الى (١٧٤٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠) مليار وسبعمائة وتسعة واربعون مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر جمادى الاخر لسنة ١٤٤٥هـ الموافق لليوم الثالث من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

دائرة تسجيل شركات وزارة تجارة

رشاد خلف هاشم

مسجل الشركات

٢٠٢٤/١/٢



قرار تعديل بيان شركة محدودة

قدمت الينا شركة الباقية للتجارة والمقاولات العامة محدودة المسؤولية قرار مالك الاسهم المؤرخ في ٢٠٢٣/١١/١٩ المتضمن نقل مقر الشركة وتعديل المادة الثانية من بيانها وذلك بنقل مركزها من محافظة الانبار الى محافظة كربلاء المقدسة ليصبح منطوق المادة الثانية كالآتي :-
المادة الثانية : مقر الشركة / العراق / كربلاء المقدسة ولها الحق في فتح فروع داخل العراق وخارجه .

أني مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧/المعدل .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر جمادى الاخر لسنة ١٤٤٥ هـ الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم

مسجل الشركات

٢٠٢٤/١/٢



(القرآن منهجنا)

قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدمت شركة ولاة الخير للتجارة العامة محدودة المسؤولية قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/١٠ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (١٠٠٠٠٠٠٠) مليون دينار الى (٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة مليون دينار وذلك باصدار أسهم جديدة مقدارها (٤٩٩٠٠٠٠٠٠) اربعمائة وتسعة وتسعون مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

تعديل المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة مليون دينار مقسم الى (٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقاً لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر جمادى الاخر لسنة ١٤٤٥ هـ الموافق لليوم الثالث من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم

مسجل الشركات

٢٠٢٤/١/٢



(القرآن منهجنا)

قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدمت شركة جود المسك للتجارة العامة محدودة المسؤولية قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/١٠ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٥٠٠٠٠٠٠) خمسة ملايين دينار الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠) مائة مليون دينار وذلك باصدار اسهم جديدة مقدارها (٩٥٠٠٠٠٠٠) خمسة وتسعون مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

تعديل المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (١٠٠٠٠٠٠٠٠) مائة مليون دينار مقسم الى (١٠٠٠٠٠٠٠٠) مائة مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر جمادى الاخر لسنة ١٤٤٥هـ الموافق لليوم الثالث من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

دائرة تسجيل شركات وزارة التجارة

رشاد خلف هاشم

مسجل الشركات

٢٠٢٤/١/١



(القرآن منهجنا)

قرار تعديل بيان تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدمت شركة القى الحرير للتجارة العامة والتسويق الالكتروني محدودة المسؤولية قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/١٩ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من بيان تأسيسها بزيادة رأسمالها من (١٠٠٠٠٠٠٠) مائة مليون دينار الى (٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة مليون دينار وذلك باصدار اسهم جديدة مقدارها (٤٠٠٠٠٠٠٠٠) اربعمائة مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

تعديل المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة مليون دينار مقسم الى (٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اني مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم التاسع عشر من شهر جمادى الاخر لسنة ١٤٤٥هـ الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

دائرة تسجيل شركات وزارة التجارة

رشاد خلف هاشم

مسجل الشركات

٢٠٢٤/١/١



قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة المسؤولية

قدمت شركة مركز السجاد الشرقي للتجارة العامة محدودة المسؤولية قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١١/١٩ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من عقد تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٥٠٠٠٠٠٠٠) خمسون مليون دينار الى (٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة مليون دينار وذلك باصدار اسهم جديدة مقدارها (٤٥٠٠٠٠٠٠٠) اربعمائة وخمسون مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

تعديل المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة مليون دينار مقسم الى (٥٠٠٠٠٠٠٠٠) خمسمائة مليون سهم قبعة السهم الواحد دينار واحد .

اتي مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر جمادى الاخر لسنة ١٤٤٥هـ الموافق لليوم الثالث من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

دائرة تسجيل الشركات - وزارة التجارة

رشاد خلف هاشم

مسجل الشركات

٢٠٢٤/ ١ /



قرار تعديل عقد تأسيس شركة المحدودة

قدمت شركة درة النجف لصناعة الاسفلت المؤكسد المحدودة قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١١/٢٩ والمتضمن تعديل المادة الرابعة من عقد تأسيسها بزيادة رأسمالها من (٥٩٥٠٠٠٠٠٠) خمسمائة وخمسة وتسعون مليون دينار الى (١٠٩٣٠٠٠٠٠٠) مليار وثلاثة وتسعون مليون دينار وذلك باصدار اسهم جديدة مقدارها (٤٩٨٠٠٠٠٠٠) اربعمائة وثمانية وتسعون مليون سهم ليصبح منطوقها كالآتي:

تعديل المادة الرابعة :-

رأسمال الشركة : (١٠٩٣٠٠٠٠٠٠٠) مليار وثلاثة وتسعون مليون دينار مقسم الى (١٠٩٣٠٠٠٠٠٠٠) مليار وثلاثة وتسعون مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد .

اتي مسجل الشركات صادقت على القرار اعلاه على ان ينشر طبقا لاحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر جمادى الاخر لسنة ١٤٤٥هـ الموافق لليوم الثالث من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

دائرة تسجيل الشركات - وزارة التجارة

رشاد خلف هاشم

مسجل الشركات

٢٠٢٤/ ١ /



قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة

قدمت البنا شركة (الشروق لصناعة المكنائن الانتاجية والقوالب المعدنية المحدودة) قرار الهيئة العامة المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/١٣ المتضمن :-

- تعديل المادة الاولى من عقد تأسيس الشركة ليصبح منطوقها كالآتي :-
- المادة الاولى/أسم الشركة/ ارض الشروق لانتاج المواد الغذائية المحدودة
- تعديل المادة الثالثة /غرض الشركة وطبيعة العمل وذلك بحذف نشاط (لصناعة المكنائن الانتاجية والقوالب المعدنية) وازافة نشاط (لانتاج المواد الغذائية)
- المادة الثالثة/غرض الشركة وطبيعة العمل المساهمة في استثمار رؤوس الاموال:-

- في مجال انتاج المواد الغذائية وتشمل تصنيع وتعبئة المواد الغذائية من الاطعمة الجاهزة واللحوم والاسماك وكافة المواد الغذائية المعلبة وفق الضوابط المعتمدة من الجهات الحكومية المختصة مع مراعاة القوانين النافذة ومزاولة كافة الاعمال الاخرى الداخلة ضمن نشاط الشركة .

أنسي مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦) من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .

كتب في بغداد في اليوم الحادي والعشرين من شهر جمادى الاخرة لسنة ١٤٤٥هـ الموافق لليوم الثالث من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم

مسجل الشركات

٢٠٢٤/١١

عقد تأسيس

شركة

الشراء للصرافة / مساهمة خاصة



رأسمالها (٥.٠١٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة مليارات وخمسة عشر مليون دينار

عدل العقد من قبل

المحامي مصطفى عبد الكريم خليل

عقد تأسيس فئة (A)
شركة الثراء للصرافة / مساهمة خاصة
رأسمالها (٥.٠١٥.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليارات وخمسة عشر مليون دينار

المادة الاولى :- اسم الشركة :- شركة الثراء للصرافة / مساهمة خاصة .

المادة الثانية :- مركز الشركة :- العراق – نينوى ولها بعد استحصال موافقة البنك المركزي القيام بالاتي:-

- فتح فرع لها داخل العراق بموجب خطة سنوية .
- نقل المركز الرئيسي او أي من فروعها إلى مكان آخر داخل العراق .
- غلق او دمج أي فرع تابع لها .

المادة الثالثة :- غرض الشركة ونشاطها :-

المساهمة في دعم وإنماء الاقتصاد الوطني من خلال ممارسة اعمال الصرافة وبما يحقق اهداف وخطط الشركة مع الخضوع لقانون البنك المركزي والقوانين والتعليمات والضوابط المتعلقة بنشاطها .

ولها في سبيل غرضها وهدفها مزاوله الانشطة التالية القيام بما يلي :-

- ١) لها الحق في زيادة رأس مالها وفقا لما جاء بقانون الشركات النافذ .
- ٢) التوسط ببيع وشراء العملات الاجنبية على الا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٣) القيام بالتحويل المالي الداخلي على ان يكون الحد الاعلى للتحويل لا يتجاوز رأسمالها واحتياطياتها لليوم الواحد .
- ٤) الدخول الى نافذة بيع وشراء العملة الاجنبية وحسب الضوابط الصادرة عن البنك المركزي العراقي .
- ٥) الحصول على وكالة منفذ (poc) من شركات مزودي خدمات الدفع الالكتروني .
- ٦) العمل كوكيل ثانوي لشركات التحويل الالكتروني العالمية مثل (Western Union, Money Gram) .
- ٧) القيام بالتحويل المالي الخارجي وفقا لمتطلبات البنك المركزي العراقي .
- ٨) العمل كوكيل لتسويق البطاقات المسبقة الدفع .
- ٩) فتح حسابات بالعملات الاجنبية والمحلية لدى المصارف المجازة داخل العراق والقيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها .
- ١٠) تملك واستئجار الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة ، مبانئ) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها مع مراعاة القوانين النافذة او التي تحل محلها .
- ١١) استيفاء العمولات بالدينار العراقي عن عمليات التوسط والتحويل المالي .
- ١٢) الحصول على تسهيلات ائتمانية من المصارف المجازة حصراً بما لا يزيد على ٥٠ % من رأسمالها لغرض توفير السيولة النقدية لتنفيذ اغراض الشركة بعد استحصال موافقة البنك المركزي .

المحظورات :- يحضر على الشركة القيام بالاتي :-

- ١ . فتح حسابات لديها للمتعاملين معها بأي شكل من الأشكال عدا حسابات التسويات الخاصة بنشاط الحوالات الداخلية والخارجية .
- ٢ . منح القروض للزبائن او غيرهم او أي نوع من أنواع التسهيلات الائتمانية المباشرة وغير المباشرة .
- ٣ . إصدار الكفالات او فتح الاعتمادات بجميع أنواعها بالعملة المحلية او الأجنبية .
- ٤ . خصم الأوراق التجارية .
- ٥ . المضاربة غير المشروعة بالعملة الأجنبية بأية طريقة او وسيلة بما في ذلك إشاعة مزاعم او نشر وثائق غير صحيحة او القيام باعمال من شأنها إحداث تأثيرات سلبية في التعامل بالعملة العراقية او الأجنبية يؤدي الى رفع اسعار صرفها او تخفيضها .
- ٦ . إجراء عمليات الوساطة لبيع وشراء العملة الأجنبية على أساس الدفع الأجل .
- ٧ . الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة مباشرة او غير مباشرة من المصارف غير المجازة من قبل هذا البنك .
- ٨ . التعامل او التعاقد مع جهات غير مرخصة قانونياً .
- ٩ . قيام الشركة بحفظ الامانات اياً كانت نوعها مادية او عينية .
- ١٠ . الاحتفاظ بأوليات واوراق شركات اخرى او وثائق او محررات شخصية وغيرها لزيارتها او اوليات تخص حسابات او نشاطات اخرى لمديرها المفوض او معاونه او المساهمين فيها .
- ١١ . التعامل او التداول بالمسكوكات الذهبية والمعادن الثمينة .
- ١٢ . القيام بأية أنشطة او تقديم خدمات لا تتماشى مع الأنشطة والاعمال المسموح لها القيام بها .
- ١٣ . اية اعمال تتعارض مع احكام قانون البنك المركزي العراقي رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ المعدل وقانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ وقانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل والقوانين والأنظمة والتعليمات والضوابط النافذة ذات الصلة .

تعديل عقد التأسيس / لا يتم اجراء أي تعديل على عقد التأسيس من دون الموافقة المسبقة من قبل البنك المركزي العراقي .

المادة الرابعة :- رأسمال الشركة :-

رأسمالها (٥.٠١٥.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليارات وخمسة عشر مليون دينار مقسم إلى (٥.٠١٥.٠٠٠.٠٠٠) خمسة مليارات وخمسة عشر مليون سهم قيمة السهم الواحد دينار واحد.

المادة الخامسة :- مجلس ادارة الشركة :-

يكون عدد اعضاء مجلس الإدارة خمسة اعضاء اصليين ومثلهم احتياط تتخبهم الهيئة العامة .

القائم بالتعديل / المحامي
مصطفى عبد الكريم خليل



قرار تأسيس شركة

قدم النا السيد اسماعيل علي عبد الامام العراقي الجنسية والمقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة بأسم

غزل الشمس للتجارة العامة / محدودة المسؤولية

رأس مالها (١٠٠٠٠٠٠٠) عشرة ملايين دينار

استناداً لأحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم إيداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لأحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر جمادى الاخر لسنة ١٤٤٥ هـ
الموافق لليوم الثاني من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١/٤



قرار تعديل عقد تأسيس شركة محدودة

قدمت بنا شركة (البنيان الامثل للاستثمارات العقارية محدودة المسؤولية) قرار اللجنة العامة المؤرخ في
٢٠٢٣/١٢/١٣ المتضمن :-

- المادة الاولى/أسم الشركة/ البنيان الامثل للاستثمارات والتطوير والتسويق العقاري والخدمات العامة
محدودة المسؤولية
- تعديل المادة الثالثة /غرض الشركة وطبيعة العمل وذلك باضافة نشاط (التطوير والتسويق العقاري
والخدمات العامة) .
- المادة الثالثة/غرض الشركة وطبيعة العمل المساهمة في استثمار رؤوس الاموال:-

في مجال الاستثمار والتطوير العقاري وذلك بتشييد الوحدات السكنية او التجارية باحدث الصور
والطرق الذي تتوصل له وسائل التكنولوجيا العمرانية ووفق للتصاميم العمرانية الاساسية الحديثة
من شراء اراضي وتشبيد لوحدات سكنية او تجارية وبيعها للمواطنين نقداً او بالتقسيط او عرضها
للإيجار والقيام بكافة الاعمال اللازمة لافراز الاراضي وتصحيح صنفها وجنسها وانشاء الدور والمباني
والشقق عليها وفقاً للتصاميم الاساسية للمنطقة . وكذلك القيام بتأهيل وتطوير البنايات السكنية
او التجارية بما يواكب التطوير العمراني الحاصل في البلد مع مراعاة القوانين والتعليمات النافذة .

في مجال التسويق العقاري من خلال القيام باعمال التسويق العقاري عن طريق الترويج عن
العقارات والاعلان عنها سواء لبيع او الايجار مع مراعاة القوانين التجارية النافذة .

في مجال الخدمات العامة من خلال توفير الخدمات العامة من اعمال ادارة المطاعم والمجمعات
التجارية والصناعية والسكنية والاندية الاجتماعية سواء كانت في الدوائر الرسمية وشبه الرسمية او
القطاع العام او الخاص او المختلط وتقديم الخدمات التكميلية لها من اعمال الادامة والصيانة لها
والتصليحات الفنية لتشمل الاعمال والمهارات وكافة الخبرات في مختلف المجالات بما يحقق
اهداف لشركة واغراضها وتوفير الخدمات العامة لكافة الدوائر الرسمية وشبه الرسمية في القطاع
العام والخاص والمختلط من خدمات الصيانة .

أنني مسجل الشركات صادقت على القرار المذكور أعلاه على أن يتم نشره طبقاً لأحكام المادة (٢٠٦)

من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل .
كتب في بغداد في اليوم الحادي والعشرين من شهر جمادى الاخرة لسنة ١٤٤٥ هـ
الموافق لليوم الثالث من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١/٤

وقد اذنت
٢٠٢٤/١/٤



قرار تأسيس شركة

قدم البنا السيد محمد عبد زيد عنون العراقي الجنسية المقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

ارض المعمار للتجارة العامة والصناعات البلاستيكية والصناعات الكهربائية / محدودة المسؤولية
رأس مالها / (٣,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم إيداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه

كتب ببغداد في اليوم
العشرين الثاني
من شهر
جمادى الآخرة
لسنة ١٤٤٥ هـ
الموافق لليوم
الثاني
من شهر
كانون الثاني
لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١/



قرار تأسيس شركة

قدم البنا السيد محمد ماهر حسن العراقي الجنسية المقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

المرشق للاستثمار والتطوير العقاري / محدودة المسؤولية
رأس مالها / (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على
تأسيس الشركة بعد ان تم إيداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه

كتب ببغداد في اليوم
العشرين الثاني
من شهر
جمادى الآخرة
لسنة ١٤٤٥ هـ
الموافق لليوم
الثاني
من شهر
كانون الثاني
لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١/



قرار تأسيس شركة

قدم الينا السيد محمد ماهر حسن والسيدة روان ياسين جاسم العراقية الجنسية المقيمان في بغداد طلباً لتأسيس شركة بأسم

المراسيم العالمية لتنظيم وإقامة المهرجانات والمعارض والمؤتمرات / محدودة المسؤولية
رأسـمـالها / (١٠.٠٠٠.٠٠٠) عشرة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٣١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس الشركة بعد ان تم إيداع نسخته من عقدها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه

كتب ببغداد في اليوم
العشرين الثاني
من شهر
جمادى الآخرة
كانون الثاني
سنة ٢٠٢٤ م
لجنة ١٤٤٥ هـ

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١/



قرار تأسيس شركة

قدم الينا السيدان عمر محمد صادق و احمد عبد الغفور كريم العراقية الجنسية المقيمان في بغداد طلباً لتأسيس شركة بأسم

العلاج النقي لصناعة الادوية والمستلزمات الطبية / محدودة المسؤولية
رأسـمـالها / (١٠.٠٠٠.٠٠٠) عشرة ملايين دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٣١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس الشركة بعد ان تم إيداع نسخته من عقدها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لإحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه

كتب ببغداد في اليوم
العشرين الثاني
من شهر
جمادى الآخرة
كانون الثاني
سنة ٢٠٢٤ م
لجنة ١٤٤٥ هـ

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١/



قرار تأسيس شركة

قدم الينا السيد سيف سعد صالح العراقي الجنسية المقيم في بغداد
طلباً لتأسيس شركة باسم

الفن المبتكر للتجارة العامة / محدودة المسؤولية
رأسمها / (٢٥٠,٠٠٠,٠٠٠) مائتان وخمسون مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم إيداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه

كتب ببغداد في اليوم	العشرين	من شهر	جمادى الاخره	لسنة ١٤٤٥ هـ
الموافق لليوم	الثاني	من شهر	كانون الثاني	لسنة ٢٠٢٤ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١/٤



قرار تأسيس شركة

قدم الينا السيد محمد صاحب حسين العراقي الجنسية المقيم في بابل

طلباً لتأسيس شركة باسم

وادي الراقدين لتجارة الذهب والسبائك والمجوهرات / محدودة المسؤولية
رأسمها (٢٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة وعشرون مليون دينار

استناداً لإحكام المادة (١٩) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل قررت الموافقة على تأسيس
الشركة بعد ان تم إيداع نسخه من بيانها لدينا ، على ان ينشر وفقاً لاحكام المادة (٢١) من القانون أعلاه

كتب ببغداد في اليوم	العشرين	من شهر	جمادى الاخره	لسنة ١٤٤٥ هـ
الموافق لليوم	الثاني	من شهر	كانون الثاني	لسنة ٢٠٢٣ م

رشاد خلف هاشم
مسجل الشركات
٢٠٢٤/١/٤